المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

13/08/2015

ادوار المجلس الوطني لحقوق الانسان المتعلقة بمعالجة شكايات المواطنين

منذ إحداثِ المجلس الوطني لحقوق الإنسان ، تتلقى هذه المؤسسةُ الدستورية كمّاً كبيرا من شكاوى المواطنين و...

http://machahid24.com/audio-video/93070.html

http://ar.yabiladi.com/videos/details/23542/%D8%A7%D8%AF%D9%88%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86.html

فاعلون في مجال الصحة وحقوقيون يراسلون بان كي مون ضد إجبار الأسرى الفلسطينيين على تناول الطعام

566912

وقع عدد من الفاعلين في مجال الصحة، نداء يطالبون من خلاله الأمين العام الأممي بان كي مون، للتدخل الفوري لوقف الممارسات اللاإنسانية التي تود الحكومة الإسرائيلية تطبيقها ضد المعتقلين السياسيين الفلسطينيين، في سجون الاحتلال الإسرائيلي.

موقعو الرسالة، دعوا الأمين العام للأمم المتحدة، بان بحركوا كل المساطير والإجراءات الأممية، ديبلوماسية وتعاقدية لتني الدولة الإسرائيلية، عن التراجع عن هذا القرار. ندعوا كذلك المقررين الأمميين الخاصين بالتعديل والصحة للتحرك بسرعة لوقف هذا القرار الذي يعتبر خرقا سافرا لحقوق الإنسان.

وقال موقعو العريضة من مهنيي الصحة عبر العالم، من الأطباء والطبيبات والصيادلة و المرضات والمرضين والمعالجين والمعالجات الفيزيائيين والنفسانيين وكل الأطر المكلفة بالتكفل العلاجي أن «القرار هو انتهاك جسيم لحقوق الإنسان ولا يمكن فصله عن جريمة التعذيب، وكافة ضروب المعاملة القاسية التي يجرمها القانون الدولي لحقوق الإنسان، وكذا القانون الدولي الإنساني»، وأن «التزامات وتعهدات أخلاقيات مهنة الطب، التي تحرم بشكل واضح أي استعمال لمهنة الطب لأغراض التعديب والمعاملة القاسية».

وأشادت الرسالة بموقف الدكتور ليونيد ايديلمان رئيس الجمعية الطبية الإسرائيلية، والذي دعا لعدم تطبيق قرار البرلمان الإسرائيلي و الاستمرار في التشبث بأخلاقيات مهنة الطب،

ودعت أيضا «كافة العاملين في إسرائيل والأراضي المحتلة لفلسطين بالانضباط إلى قرار الجمعية الطبية الإسرائيلية، وذلك بعدم تطبيق قرار البرلمان الإسرائيلي، الذي هو تشريع للخرق السافر لحقوق الإنسان وضرب في الصميم للمعاهدات الدولية ذات الصّلة و خاصة اتفاقية مناهضة التعذيب».

الرسالة تأتي تجاوبا مع النداء الذي أطلقته شبكة أمان لتأهيل ضحايا التعذيب والدفاع عن حقوق الإنسان بشمال إفريقيا والشرق الأوسط، بخصوص قرار البرلمان الإسرائيلي بالمصادقة على قانون؛ يقضي بشرعنة إجبار الأسرى والمعتقلين الفلسطينيين على تناول الطعام لكسر الحق في الإضراب عن الطعام، كحق كوني للاحتجاج والمطالبة بتحقيق شروط العيش والكرامة داخل السجون.

البروفسور حكيمة حميش أستاذة سابقة بكلية الطب والصيدلة بالدار البيضاء ورئيسة جمعية محاربة السيدا، والبروفيسور عمر البطاس أستاذ بكلية الطب والصيدلة بالدار البيضاء وعضو المجلس الوطني لحقوق الانسان؛ والبروفسور أحمد المنصوري أستاذ سابق بكليتي الطب في رومانيا وبالجزائر، الرئيس الحالي لهيئة الأطباء بمراكش، والبروفسور رشيد أبوطيب أستاذ بكلية الطب بالدار البيضاء، والبروفسور فتيحة مانودي أستاذة بكلية الطب بمراكش، والبروفسور المهدي قرقوري أستاذ بكلية الطب والصيدلة بالدار البيضاء، والدكتورة لبنى العيادي، رئيسة مصلحة طب الشغل الدار البيضاء، والدكتورة اعتماد متواضع رئيسة مصلحة طب النساء و منسقة شبكة الحق في الصحة الجنسية والإنجابية بالدار البيضاء، والدكتور مصطفى مرزوق من أكاديمر، والدكتور محمد الصالحي رئيس جمعية تقليص خطر الإصابة بطنجة الدكتور عزيز غالي منسق الائتلاف من أجل الحق في الصحة بالمغرب وعضو الائتلاف العالمي لصحة الشعوب الأستاذ مصطفى المانوزي رئيس المنتدى المغربي، من أجل الحقيقة والإنصاف والأمين العام لشبكة أمان لتأهيل ضحايا التعذيب والدفاع عن حقوق الإنسان؛ وكمال الحبيب، رئيس منتدي المغرب بدائل الجنوب، المرصد المغربي للحريات العامة، وأحمد الهايج رئيس الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، وأمينة بوعياش الكاتبة العامة للفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان؛ وإلياس العماري نائب رئيس مؤسسة إدريس بنزكري للديمقراطية وحقوق الانسان؛ ومحمد صفا أمين عام مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب؛ والمستشار أنور الرشيد، رئيس منتدى الخليج لمؤسسات المجتمع المدني بالكويت وأبوبكر لاركو رئيس المنظمة المغربية لحقوق الإنسان؛ وعادل مورصاد محامي، منظمة العفو الدولية فرع المغرب، والدريدي مولاي أحمد، منسق إدارة شبكة أمان لتأهيل ضحايا التعديب والدفاع عن حقوق الانسان؛ والنقيب عبد الرحيم الجامعي رئيس المرصد المغربي للسجون ومنسق الائتلاف المغربي، من أجل إلغاء عقوبة الإعدام، وجميلة السيوري رئيسة جمعية عدالة و عضو المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

الأطر العليا الصحراوية المعطلة أبناء إقليم العيون تعقد لقاءا تواصليا مع اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان

أضيف في 12 غشت 2015 الساعة19.23

عقدت اللجنة التمثيلية لمجموعة الأطر العليا الصحراوية المعطلة أبناء إقليم العيون لقاءا تواصليا مع اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون و السمارة و ذلك في إطار عمل المجموعة في التعريف بملفها المطلبي المشروع و العادل و قد تطرق الطرفان الى عدت محاور تهم واقع البطالة بالمنطقة و الى أحقية أبناء الإقليم في الولوج الى المناصب المحلية الحيوية و الى ضرورة إستفادتهم من خيرات المنطقة كما هو متعهد عليه في الإتفاقيات الدولية و حقهم التاريخي و القانوني للولوج للتوظيف المباشر و الى ضرورة إشراك النخب الصحراوية المؤهلة في تسيير الشان المحلي في أفق الجهوية و استفادتهم من خبراتهم المكتسبة كما أكد السيد محمد سالم الشرقاوي رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان على اهمية ملف المجموعة و مطالبهم العادلة متعهدا بذلك بإيصال الرسالة الى الجهات المختصة و كافة السلطات المحلية و المركزية و كذلك تأكيده على المرافعة عن مطالب مجموعة الأطر العليا الصحراوية المعطلة أبناء إقليم العيون,

http://www.saharahoy.com/news6102.html

رابطة حقوقية تدين منع مسيرة اليوم العالمي للسكان الأصليين

عبد القادر كترة نشر في المساء يوم 12 - 08 - 2015

أدان بيان صادر عن الرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان منع المسيرة الوطنية، التي كان مقررا تنظيمها، الأحد 09 غشت 2015 انطلاقا من باب الأحد في اتجاه البرلمان، في إطار الاحتفال باليوم الدولي للشعوب الأصلية في 9 غشت من كل عام، خلال العقد الدولي للشعوب الأصلية في العالم، وهو تاريخ الذكرى السنوية لانعقاد أول اجتماع للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين التابع للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، التابعة للجنة حقوق الإنسان.

بيان المكتب التنفيذي للرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان اتهم السلطات بقمع أنشطة الجمعيات الحقوقية وممارستها الاستبداد والقراءة المتخلفة لنصوص قوانين الحريات العامة، حسب تعبير البيان، وتورطها في ملفات الأراضي السلالية بالجهة (اولاد سبيطة، الحنشة، دويسليم، الكيش).

الرابطة اعتبرت قرار المنع خدمة لناهبي الأراضي السلالية بالجهة وتكريسا للفساد والتهميش والتمييز ضد الجماعات السلالية بالمغرب. كما عبرت عن إدانتها لما أسمته العمل التعسفي الذي يكرس الاستبداد والقمع الذي أصبح السمة الغالبة على تصرفات السلطات المحلية في سلوك واضح للتنزيل السليم والقمعي لتصريحات وزير الداخلية المغربية ضد الجمعيات الحقوقية، محملة الحكومة المغربية المسؤولية الحقوقية في التراجعات المستمرة في الحق في التظاهر السلمي والتنظيم، عبر ولاية جهة الرباط–سلا زمور زعير، كجيب من جيوب مقاومة التغيير، ومطرقة ضد الجمعيات الحقوقية.

البيان أكد على استمرار عمل الرابطة كمدافع عن حقوق الإنسان لرصد وتتبع وفضح انتهاكات حقوق الإنسان في شتى الميادين السياسية والمدنية وكذا الاجتماعية والاقتصادية، وقررت تنظيم وقفة احتجاجية عوض المسيرة أمام البرلمان، و**مراسلة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، والمندوبية الوزارية لحقوق الإنسان**، ووزارة العدل والحريات للتعبير عن رفضها استمرار قمع التظاهر السلمي، والتضييق على المدافعين عن حقوق الإنسان.

وفي الختام، أكدت الرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان على مواقفها الثابتة في الدفاع عن حقوق الإنسان وعن السكان الأصليين بالمغرب في مطالبها الممتثلة في إسقاط هذا القانون الاستعماري الذي يكرس التمييز والفساد ويتعامل مع ذوي الحقوق بمنطق إقصائي استعماري محض، ورفع وصاية وزارة الداخلية التي لم تستطع حماية هذه الأراضي من لوبيات العقار.. التي التهمت بأثمان بخسة أجزاء مهم من هذه الأراضي بينما أفراد الجماعة السلالية لازالوا يعيشون الفقر والمعاناة.

وفي الأخير، طالب البيان بتغيير ظهير 1919 المتعلق بأراضي الجموع بمدونة لأراضي الجموع من أهم بنودها، إعداد لوائح وجرد الأراضي والممتلكات الخاصة بكل جماعة سلالية ووضعها رهن إشارة ذوي الحقوق، وقطع الوصل مع النواب كمتحكمين وممثلين للجماعة السلالية واستبدالها بتعاونيات تضم أفرادا عديدين من الجماعة السلالية وتنص على وجوب تمثيل النساء بأكثر من الثلث، والعمل على تقسيم الأراضي على نساء ورجال الجماعات السلالية بصفة نهائية مع تحفيظها باسمهم، واسترجاع الأراضي المنهوبة من طرف لوبيات الفساد والنهب بكل مناطق المغرب، و محاسبة ومتابعة من استولى أو ساهم في الاستيلاء على هذه الأراضي، و التحقيق في الصفقات المشبوهة مع شركات العقار ومطالبتها بمنح الجماعات السلالية فارق الثمن حيث اشترت أحيانا بدرهم رمزي وباعت بأثمان خيالية وتوزيع هذا الفارق على النساء السلاليات والشباب ضحايا ظهير 1919.

https://www.maghress.com/almassae/320748

Royaume du Maroc

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

1571/3

AVIS D'APPEL D'OFFRES N°03/2015/CNDH
APPEL D'OFFRES OUVERT
SEANCE PUBLIQUE

Le mardi 08 septembre 2015 à 11h00, il sera procédé dans les bureaux du siège du Conseil National des Droits de l'Homme (CNDH) sis Parcelle 22, boulevard Riad, salle de réunion 4ème étage - Hay Riad -Rabat à l'ouverture des plis relatifs à l'appel d'offres ouvert sur offres de prix **n°03/2015/CNDH ayant pour objet :Acquisition et livraison de consommables informatiques pour le compte du Conseil National des Droits de l'Homme et de ses commissions régionales.**

Le dossier d'appel d'offres peut être retiré au siège du CNDH - Service marchés - ou téléchargé sur le portail des marchés publics.

L'estimation des coûts est fixée à la somme de **888 850,80** dhs TTC (Huit cent quatre vingt huit mille huit cent cinquante dirhams et 80 centimes toutes taxes comprises)
Le cautionnement provisoire est fixé à la somme de 15.000,00dhs (Quinze milles dirhams)

Le contenu ainsi que la présentation des dossiers des concurrents doivent être conformes aux dispositions des articles 26 et 28 du décret n° **2-12-349 précité.**
Les concurrents peuvent:
- Soit déposer contre récépissé leurs plis au bureau d'ordre du CNDH sis à l'adresse ci-dessus;
- Soit les remettre au président de la commission d'appel d'offres au début de la séance et avant l'ouverture des plis.

Les pièces justificatives à fournir sont celles prévues par l'article 25 § A-1 du décret n° 2-12-349précité, à savoir :

1- **Dossier administratif comprenant :**
a) Une déclaration sur l'honneur ;
b) L'original du récépissé du cautionnement provisoire ou l'attestation de la caution personnelle et solidaire en tenant lieu ;
c) En cas de groupement, une copie légalisée de la convention de la constitution du groupement. Cette convention doit être accompagnée d'une note indiquant notamment l'objet de la convention, la nature du groupement, le mandataire, la durée de la convention et la répartition des prestations, le cas échéant.

2- **Dossier technique comprenant :**

a) Une note indiquant les moyens humains et techniques du concurrent conformément aux dispositions de **l'article 25** §B-1 du décret n° **02-12-349** précité;
b) Attestations de travaux similaires précisant le nom et la qualité du signataire, délivrées par le maître d'ouvrage qui a bénéficié de ces prestations ou par les hommes de l'art, sous la direction desquels lesdites prestations ont été exécutées. Chaque attestation précise, notamment, la nature des prestations, le montant qui doit être supérieur à ou égal à **900.000,00dhsTTC (Neuf cent milles dirhams toutes taxes comprises)**, les délais et les dates de réalisation et l'appréciation ;
c) Cahier des prescriptions spéciales et le règlement de consultation paraphés à chaque page et signés à la dernière page.
d) Attestation d'agrément du constructeur certifiant que le soumissionnaire est agrée de commercialiser le consommable original de la marque présente dans l'appel d'offres n°03/2015/CNDH.

3- **Dossier de l'offre technique comprenant :**
Selon le règlement de consultation.

4- **Offre financière comprenant :**
a) L'acte d'engagement établi conformément au modèle joint au règlement de consultation;
b) Le bordereau des prix-détail estimatif établi conformément au modèle joint au règlement de consultation.

www.cndh.org.ma / cndh@cndh.org.ma

(99445/15)